قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 346 لعام 2001

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب

بناء على احكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

- وعلى الطلب المقدم من المواطن عبد الرحمن مصري بن محمود المؤرخ 5/9/2001

- وعلى كتاب مديريه شؤون الأملاك- دائرة الاسكان رقم 659 تاريخ 5/9/2001 المتضمن:

تم ايواء السيد عبد الرحمن مصري بن محمود بالمسكن الشعبي رقم /58/30 هنانو تعمير بموجب قرار المكتب التنفيذي لمجلس مدينه حلب رقم 107 لعام 1994 بناء على موافقه الرفيق امين فرع الحزب كونه يعمل سائق امين الفرع

واستلم المسكن بتاريخ 8/1/1995 وتم تجديد فتره الايواء في كل عام بموجب قرارات مجلس البلدي رقم 28 لعام 1996 لمده عام وقرار مجلس المدينة رقم 20 لعام 1997 والقرار رقم 19 لعام 1998 والقرار رقم 9 لعام 1999 و قرار المكتب التنفيذي رقم /56 و 72/ لعام 2000 وقرار المكتب التنفيذي لمجلس المدينة رقم 72 تاريخ 25/5/2001 ولمده سته اشهر من تاريخ القرار وبانتهاء مده الايواء وبدون موافقه على التجديد يرجى الاطلاع والتوجيه بما ترونه مناسبا لكي نقوم باتخاذ الاجراءات اللازمة لإخلاء السكن المذكور اصولا

وعلى موافقة اعضائه (بالإجماع) في جلسته المنعقدة بتاريخ 19/9/2001م.

- يقرر ما يلي -

مادة 1- مع الموافقة على تمديد ايواء السيد عبد الرحمن مصري بن محمود بالمسكن الشعبي رقم 58/30 هنانو تعمير لمده سنه او حسب حاجه مجلس المدينة لهذا المسكن ايهما اقرب

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه اصولا